ان في شيء من التاكيد الاصطلاحي ولهذا غير اسلوب الكلام ومثل هذا كثير في كتابه
ولا حاجة الى حمل كلام المص على ذلك كيف وهو يعترض على السكاكي في امثال هذه
المقامات وبهذا يظهر ان ما يقال من ان معنى كلامه ان توكيد المسند اليه يكون لتقرير
الحكم نحو انا عرفت او تقدير المحكوم عليه نحو انا سعيت في حاجتك وحدي او لا
غيري غلط فاحش عن ارتكابه غنية بما ذكرنا من الوجه الصحيح او لدفع توهم
التجوز اي التكلم بالمجاز نحو قطع اللص الامير الامير او نفسه او عينه لئلا يتوهم
ان اسناد القطع الى الامير مجاز وانما القاطع بعض غلمانه مثلا او لدفع توهم السهو
نحو جاءني زيد زيد لئلا يتوهم ان الجائي عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو ولا يندفع
هذا التوهم بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر او لدفع توهم عدم الشمول نحو جاءني القوم
كلهم او اجمعون لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجئ الا انك لم تعتد بهم او انك جعلت
الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم في حكم شخص واحد كما يقال
بنو فلان قتلوا زيدا وانما قتله واحد منهم وربما يجمع بين كل واجمعين بحسب اقتضاء
المقام كقوله تع فسجد الملائكة كلهم اجمعون بناء على كثرة الملائكة واستبعاد سجود
جميعهم مع تفرقهم واشتغال كل منهم بشأن وبهذا يزداد التعميم والتقريع على ابليس
ولا دلالة لاجمعون على كون سجودهم في زمان واحد على ما توهم وههنا بحث وهو
ان ذكر عدم الشمول انما هو زيادة توضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز لان كلهم
مثلا انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع دالا على الشمول ومحتملا لعدم الشمول على سبيل
التجوز كلهم والا كان تاسيسا ولهذا قال الشيخ عبد القاهر لا نعني بقولنا يفيد الشمول
انه يوجبه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والا لم يسم تاكيدا بل المراد انه
يمنع ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومجوزا فيه انتهى كلامه
واما نحو جاءني الرجلان كلاهما ففي كونه لدفع توهم عدم الشمول نظر لان المثنى نص في
مدلوله لا يطلق على الواحد اصلا فلا يتوهم فيه عدم الشمول بل الاولى انه لدفع توهم
ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما انما وقع سهوا واما اذا توهم السامع

ان الجائي رسولان لهما او نفس احدهما ورسول الاخر فلا يقال لدفعه جاءني الرجلان
كلاهما بل انفسهما او عينهما وكذا اذا توهم ان الجائي احدهما والاخر محرض وباعث ونحو
ذلك وانما يدفع ذلك بتاكيد المسند اليه لان توهم التجوز انما وقع فيه واما بيانه
اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان فلايضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك
خالد ولا يلزم كون الثاني اوضح لجواز ان يحصل الايضاح من اجتماعهما وفائدة عطف
البيان لا تنحصر في الايضاح كما ذكره صاحب الكشاف ان البيت الحرام في قوله تع جعل الله
الكعبة البيت الحرام قياما للناس عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما تجيء الصفة
لذلك وفي قوله تع الا بعدا لعاد قوم هود انه عطف بيان لعاد وفائدته وان كان
البيان حاصلا بدونه ان يوسموا بهذه الدعوة وسما ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة
فيه بوجه من الوجوه ومما يدل على ان عطف البيان لا يلزم التنبيه ان يكون اسما
مختصا بمتبوعه ما ذكروا في نحو قوله والمؤمن العائذات الطير يمسحها ان الطير عطف
بيان وكذا كل صفة اجري عليها الموصوف نحو جاءني الفاضل الكامل زيد فالاحسن
ان الموصوف فيه عطف بيان لما فيه من ايضاح الصفة المبهمة وفيه اشعار بكونه
علما في هذه الصفة فان قلت قد اورد المص قوله تع لا تتخذوا الهين اثنين انما هو
اله واحد في باب الوصف وذكر انه للبيان والتفسير واورده السكاكي في باب عطف
البيان مصرحا بانه من هذا القبيل فما الحق في ذلك قلت ليس في كلام السكاكي
ما يدل على انه عطف بيان صناعي لجواز ان يريد انه من قبيل الايضاح والتفسير
وان كان وصفا صناعيا ويكون ايراده في هذا البحث مثل ايراد كل رجل عارف وكل
انسان حيوان في بحث التاكيد على ما هو دأب السكاكي ويكون مقصوده انه وصف
صناعي جيء به للايضاح والتفسير لا للتاكيد مثل امس الدابر على ما وقع في كلام النحاة
وتقرير ذلك ان لفظ الهين حامل لمعنى الجنسية ومعنى العدد اعني الاثنينية
وكذا لفظ اله حامل لمعنى الجنسية والوحدة والغرض المسوق له الكلام في الاول النهي
عن اتخاذ الاثنين من الاله لا عن اتخاذ جنس الاله وفي الثاني اثبات الواحد من الاله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)